رابط المادة على منصة باحث

6849 - ما يباح للرجل من المرأة المعقود له عليها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا عقد على فتاه هل يجوز لها ان تخلع الحجاب امام خطيبها قبل الدخول بها اثابكم الله نعم لها ان تخلع اذا عقد عليها هي زوجة. مم. تخلع الحجاب ايضا - 00:00:00

دماءها زوجة لكن يدعو ذلك الجماع اذا كان يخشى من ذلك فتنة ان يطلقها او يدعى عليها انها زنا مم المقصود انه لا يجامعها الا على بصيرة على علم من اهلها. نعم. وخلوة من اهلها عن علم اهلها او عند الزفاف - 00:00:18

المشهور بالمعروف فالحاصل انها زوجة له النظر اليها ويباح لها خمارها ويباح له ان يجامعها ما لم يخشى الفتنة في ذلك في تأخر الجماع اذا يحصل الدخول الشرعي. جزاكم الله خيرا - 00:00:36